



وزارة التربية والتعليم العالي

جامعة ديالى

كلية العلوم الاسلامية

قسم اصول الدين

(احكام صلاة الخوف في الحرب في الشريعة الاسلامية)

اعداد الطالبة

زينب جمعه محمد

بإشراف

د. رعد طالب

١٤٣٨ هـ

٢٠١٦-٢٠١٧ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ
وَلْيَأْخُذُوا آسَلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ
طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ
وَأَسَلِحَتَهُمْ ۗ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ
فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً ۗ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ
أَذَىٰ مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ ۗ وَخُذُوا
حِذْرَكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (١٠٢)



المقدمة

الحمد لله الذي انعم على خلقه حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، كما يحب ربنا ويرضى، سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم) المبعوث للعالمين رحمة وهدى، ورضى عن اله الاطهار وعلى اله واصحابه اجمعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين، وسلم تسليما كثيرا، اما بعد وقد تضمن بحثي ((صلاة الخوف)) ثلاثة مباحث ، فجاء في المبحث الاول مفهوم صلاة الخوف ، والمبحث الثاني اصل شروعية صلاة الخوف في الكتاب ، والسنة النبوية الشريفة واجماع الصحابة رضي الله عنهم اجمعين ، وسماحة الاسلام ويسر الشريعة في صلاة الخوف، والمبحث الثالث انواع صلاة الخوف . وصلاة الخوف في الحظر بدون قصر ، وصلاة الخوف حال القتال والتحام الحرب، واستفدت من اقوال العلماء في ذلك .

وهذا اخر دعونا ان الحمد لله تعالى الذي يسر لنا ما نحن عليه حمدا كثيرا طيبا واساله ان يجعل هذا عملا مقبولا عنده، مباركا ، فالحا لوجهه الكريم ، وان ينفعني به في حياتي وبعد مماتي ، وان ينفع به كل من انتهى اليه ، فانه تعالى خير مسؤول ، وهو حسبنا ونعم الوكيل ، وصلى وسلم وبارك على عبده ورسوله ، نبينا وامامنا وشفيعنا وقدوتنا محمد بن عبدالله ، وعلى اله وصحبه ومن اتبعهم باحسان الى يوم الدين.

عندما يمتلئ الوجدان سرورا يكبر حبنا للعطا...

فَعِنْدَهَا نَعْطِي بِلَا مَقَابِلِ

نَعْطِي كَمَا لَا يَنْضُبُ

وَكَعْمَرٍ لَا يَنْتَهِي

وَكَأَزْهَارٍ لَا تَذْبُلُ

وَرَبِيعٍ لَا يَشْتَوِي

نَعْطِي عِنْدَمَا يَتَعَبُ الْعَطَاءُ مِنْ عَطَائِنَا

عندما وقفت قدماي على مشوار البداية الذي كان طويلا

حينها

لم يستطيع بصري على رؤية مداه

فقد كان لا يتجاوز خطواتي الصغيره

والآن وقد أوشكت على النهايه

اشعر بالحنين

إلى أول يوم من أيام هذا المشوار

(ت)

ولكن للطريق نهاية
ومازلت احمل عبء الشوق الذي سيرافقتي مدى الحياه

ها أنا قد أودعها بكل ما فيها ليبقى
عبيرها بين أنفاسي وتحفر في ذاكرتي

اهدي
نجاحي وبقاه ورد معطر...

الى

من ساهم في وصولنا لطريق النهايه
الى كل من علمني شيئا جديدا
وغذى فكري بالعلم والمعرفه
الى كل من وقف بجانبنا وساعدنا
في كل المصاعب
الى اساتذتنا وداكترنا في الجامعه

(ث)

إلى من جرع الكأس فارغاً ليسقيني قطرة حب
إلى من كُتت أنامله ليقدّم لنا لحظة سعادة
إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم
إلى القلب الكبير

(إلى والدي)

إلى من أرضعتني الحب والحنان
إلى رمز الحب وبلسم الشفاء
إلى القلب الناصع بالبياض

(إلى والدتي)

(إلى سندي وقوتي وملادي بعد الله
إلى من آثروني على أنفسهم
إلى من علموني علم الحياة
إلى من أظهروا لي ما هو أجمل من الحياة
إخوتي

إلى من كانوا ملاذي وملجئي
إلى من تذوقت معهم أجمل اللحظات

(ث)

إلى من سأفتقدهم وأتمنى أن يفتقدوني
إلى من جعلهم الله أخوتي بالله و من أحببتهم بالله
اصدقاءنا في الجامعه

اهداءنا الى

إلى من جمع بين سعادتنا و حزننا
إلى من لم نعرفهم ولن يعرفونا
إلى من نتمنى أن نذكرهم.....إذا ذكرونا
إلى من نتمنى أن تبقى صورهم في عيوننا
إلى الأرواح التي سكنت قلوبنا
الى من نذكرهم ونسونا

سارة & شهد

الشكر

لا بد لنا ونحن نخطو خطواتنا الأخيرة في الحياة الجامعية من
وقفة نعود إلى أعوام قضيناها في رحاب الجامعة مع
أساتذتنا الكرام الذين قدموا لنا الكثير باذلين بذلك جهودا
كبيرة في بناء جيل الغد لتبعث الأمة من جديد ...
وقبل أن نمضي نقدم أسمى آيات الشكر والامتنان والتقدير
والمحبة إلى الذين حملوا أقدس رسالة في الحياة ...
إلى الذين مهدوا لنا طريق العلم والمعرفة ..
إلى جميع أساتذتنا الأفاضل.....

"كن عالما .. فإن لم تستطع فكن متعلما ، فإن لم تستطع
فأحب العلماء ، فإن لم تستطع فلا تبغضهم"

وأخص بالتقدير والشكر:

الدكتور / وليد هاشم

الدكتور / رعد طالب

قائمة المحتويات

الموضوع	ت
الاية الكريمة	١
الاهداء	٢
الشكر والتقدير	٣
قائمة المحتويات	٤
المقدمة	٥
المبحث الاول صلاة الخوف لغة واصطلاحا	٦
المبحث الثاني ادلة مشروعية صلاة الخوف في القران والسنة الاجماع	٧
المبحث الثالث: انواع صلاة الخوف	٨
الخاتمة	٩
قائمة المصادر	١٠

((المبحث الاول))

{ صلاة الخوف لغة واصطلاحا }

اولا

الصلاة لغة :- الدعاء^[1] والصلاة في الله تعالى والرحمة . والصلاة واحدة و(الصلوات) المفروضة

وهو اسم يوضع موضع المصدر . يقال (صلي صلاة) ولا يقال تصلية^[2].

وايضا : بمعنى الدعاء ، (صل يصلي تصلية) اذا ادعى او اقام الصلاة , وقال كثيرا من اهل العلم ، الصلاة هي الدعاء والتبريك والتجميد ، وصلاة الرسول وصلاة المسلمين في الحقيقة تزكية اياهم .

الصلاة اصطلاحا : هي عبادة لله ذات اقوال وافعال معلومة ،مخصوصة مفتوحة بالتكبير مختتمة

بالتسليم .سميت صلاة لاشتمالها على دعاء العبادة ودعاء المسألة

وايضا : هي عبارة عن عمل عبادي مركب من اجزاء مشروط بشروط ، مقيد بعد مواع وقواطع. بل هذه العبادة كانت مشروعة فقد شرع الدين فضلا عن الشرائع .

١ . لسان العرب لابن منصور في باب الياء فعل الصاد (ح ،ص٤٦٥) /دار الحديث – القاهرة ط (١٤٣٢ هـ - ٢٠٠٣م)

٢ . مختار الصحاح

٣ . محجم المصطلحات الفقهية

٤ . المعني الموفق الدين ابي محمد عبداللهين احمد

٥ . محجم المصطلحات الفقهية للشهرستاني ص٢٣٠

مفهوم لغة الخوف لغة واصطلاحا

الخوف في اللغة :- الخوف الفرع، خافه يخافه خوفا وخيفة ومخافة ، ومنه التخويف

والاخافة والتخويف، النعت خائف ،وهو الفرع .

الخوف لغتا :- الفرع والذعر ، قال ابن فارس رحمه الله (الخاء ، الواو ،الفاء) اصل واحد يدل

على الذعر والفرع، يقال :خفت الشيء ، خيفة)مصدر خاف .

الخوف في الاصطلاح :- عبارة عن تالم القلب واحتراقه بسبب توقع مكروه في الاستقبال .

الخوف في الاصطلاح :- اضطراب في النفس لتوقع نزول مكروه او فوات محبوب ومن اخافة

السبيل .

وقال الامام الحافظ المعروف بابن الملقن رحمه الله (**الخوف غم على ما يكون والحزن على**

ما سيكون) .

صلاة الخوف شرعا :- هي الصلاة التي تؤدي وقت الحرب وتودي حال المسايفة والتحام

الحرب .

١ .لسان العرب لابي منظور (ح ٩/ص٩٩)معجم المقاييس

٢ . معجم المقاييس

٣ .احياء علوم الدين

٤ .معجم اللغة الفقهاء

٥ .الاهلام بفوائد العمرة للاحكام

٦ .الخلاصة الفقهية محمدالعربي العزوي توفي (١٤٦٣)

صلاة الخوف وحكمها وشرطها

هي صلاة لا تؤدي إلى الحرب وبالطريقة التي عليها وثلاث شروط لها

١. أن تكون في القتال أي أثناء المعركة
٢. أن يكون القتال مأذونا فيه سواء كان واجبا كقتال الحريين والبغاة القاصدين الام وهتك الحرم – ام جائزا ،كقتال مريد المال من المسلمين
٣. وان يمكن لبعض الجيش تركه لأداء الصلاة ،أي يمكن

كيفيةها :-

بعد أن نزل الله تعالى ع نبيه(صلى الله عليه واله وسلم) في غزوه الرقاع وبينها له كيفيةها في ساعة مواجهه العدو، هو أن يقسم الجيش إلى طائفتين ، طائفة تصلي معه وطائفة تقاتل العدو وتحاربه فيصلي بالطائفة الأولى بأذان وأقامه واحده وركعة واحدة إذا كانت الصلاة صلاة الصبح أو كانت صلاة مقصورة وركعتين إن كانت الصلاة رباعية كالظهر أو ثلاثيه وهي المغرب ثم يقوم بعد التشهد في غير الصلاة الثنائي هاما الثنائية فلا تشهد فيها –داعيا بالنصر ورفع الكرب أو ساكتا متى تقوم الطائفة الأولى أفذاذا وبعد إتمام صلاتها تنصرف إلى مواجهه العدو وتتعزل الطائفة الثانية عن القتال تأتي الإمام الذي بقى قائما ينتظرها فتحرم خلفه فيصلي بيه ما تبقى له من الركعات فإذا اسلم الإمام قامت طائفة لقضاء ما فاتهم من الصلاة التي صلتها الطائفة الأولى مع الإمام ولا بد للأمام من تعليم كيفية الصلاة للطائفة الأولى والثانية ، ويكون واجبا في حقه انك انو يجهلون الكيفية ومستحبا إن كانوا يعلموها

١ . السيرة النبوية الدكتور علي الصلابة .

٢ . السيرة النبوية –د. علي الصلابة .

ما جاء في كيفية صلاة الخوف

عن جابر ابن عبد الله (رضي الله عنه) قال غزونا مع رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) قوما من جهينة فقاتلونا قتالا شديدا فلما صلينا الظهر قال المشركون لو ملنا عليهم ميلا لاقتطعناهم، فاخبر جبريل عليه السلام رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) ذلك فذكر ذلك رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم)، قال: قالوا أنهم ستأتيهم صلاة هي أحب إليه من الأولاد فلما حضرت العصر صفا صفين والمشركين بينا وبين القبلة قال: فكبر رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) وكبرنا وركع وركعنا ثم سجد وسجدنا معه وسجد معه الصف الأول فلما قاموا سجد الصف الثاني ثم تأخر الصف الأول وتقدم الصف الثاني فقاموا مقام الأول فكبر رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) فكبرنا وركع وركعنا ثم سجد وسجد معه الصف الأول وقام الثاني فلما سجد الصف الثاني ثم جلسوا جميعا سلم عليهم رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) قال أبو الزبير ثم خص جابر إن قال كما يصلي أمراؤكم هولاء

ما حكم إذا سها الإمام مع إحدى الطائفتين

إذا سها الإمام مع الطائفة الأولى بزيادة أو نقص فإنها تسجد بعد كمال صلاتها السجود القبلي قبل سلامها والسجود البعدي بعد سلامها إما الثانية فإنها تسجد السجود القبلي معه فإذا سجد الإمام قامت لقضائها وتسجد السجود البعدي بعد القضاء

وما جاء صلاة الخوف رجالا وركبانا

وعن عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) في رواية قال: عن النبي (صلى الله عليه واله وسلم) وإن كانوا أكثر من ذلك فليصلوا قياما وركبانا. (٣)

١ . مختصر صحيح مسلم ، للحافظ زكي الدين .

٢ . الخلاصة الفقهية لمحمد العزوي .

٣ . التجريد الصحيح .

المبحث الثاني

{ اصل مشروعية صلاة اخوف في الكتاب والسنة والاجماع }

اولا: مشروعيتها في الكتاب

في الكتاب قوله تعالى (وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة ففقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فإذا سجدوا فليكونون ورائكم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وامتعكم فيميلون عليكم ميلاً واحدة ولا جناح عليكم ان كان بكم اذى من مطر او كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم وخذو حذرکم ان الله اعد للكافرين عذاب مهينا) صدق الله العظيم

ثانيا: مشروعيتها في السنة النبوية

اما في السنة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: غزونا مع رسول الله (صلى الله عليه واله وصحبه وسلم) قوما من جهينة فقاتلونا قتالاً شديداً، فلما صلينا الظهر قال المشركون لوملنا عليهم ميلاً لقطعناهم. فآخبر جبريل (عليه السلام) رسول الله (صلى الله عليه واله وصحبه وسلم) ذلك فذكرالك لنا رسول الله (صلى الله عليه واله وصحبه وسلم) قال: وقالوا 'انه ستأتيهم صلاة هي هبة احب اليهم من الاولاد. فلما حضرت العصر صفنا صفيين ' والمشركين بيننا وبين القبلة ' قال: فكبر رسول الله (صلى الله عليه واله وصحبه وسلم) وكبرنا وركع وركعنا، ثم سجد وسجد معه الصف الاول فلما قام سجد الصف الثاني ثم تأخر الصف الاول وتقدم الصف الثاني فلما قام الصف الاول فكبر رسول الله (صلى الله عليه واله وصحبه وسلم) وكبرنا وركع وركعنا، ثم سجد وسجد معه الصف الاول وقام الثاني فلما سجد الصف الثاني ثم جلسوا جميعاً سلم عليهم رسول الله (صلى الله عليه واله وصحبه وسلم). قال ابو الزبير: ثم خص جابر ان قال: كما صلي أمركم هؤلاء

ثالثا: مشروعيتها في الاجماع

اجمع الصحابة على فعل صلاة الخوف. لان كان من هدية الرسول (صلى الله عليه واله وصحبه وسلم) في صلاة الخوف، أن أباح الله سبحانه وتعالى قصر اركان الصلاة اذا وجد الخوف وهذا في هديه عليه الصلاة والسلام، وبه تعلم الحكمة في التقيد بالقصر في الاية بالضرب في الارض والخوف ودل تشريع صلاة الخوف على اهمية الصلاة وحتى في قلب المعركة لا يمكن التساهل فيها، ولا يمكن التنازل عنها تندمج الصلاة والعبادة في الجهاد على وفق المنهج النبوي في تربية الامة.

١. سورة النساء، الاية: (١٠٢)

٢. مختصر صحيح مسلم للمنذري ص (١٣٩)

٣. زاد المعاد لأبن قيم، ت ف (٥٧١٥)، ت ط (١٤٠٧ هـ) ١٩٨٧ م، الدولة دمشق_ سوريا (ص ٥٢٩_ج ١)

٤. ٤. السيرة النبوية علي محمد الصلابي، ت_ ظ (١٤٢٠ هـ_ ٢٠٠٥ م) الدولة بيروت_ لبنان دار المعرفة ط ٥٦٤.

رابعاً: أدلة يسر الشريعة الإسلامية وسماحتها على رفع الحرج

وقد دلت الأدلة من القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة على يسر الشريعة وسماحتها على رفع الحرج ومن هذه الأدلة ما يأتي :

أولاً: الأدلة الكريمة من القرآن الكريم

النوع الأول: الآيات التي تنص على نفي الحرج ومنها

١_ قوله تعالى: (وما جعل عليكم في الدين حرجاً) ^(١). أي لم يجعل عليكم في الدين مشقة وعسر بل يسره غاية التيسير وسهله غاية السهولة فلم يلزم إلا بما هو سهل عتق النفوس لا يثقلها. ^(٢)

٢_ قال تعالى: (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم ويتم نعمته عليكم لعلمك تشكرون) ^(٣)

لم يجعل الله علينا فيما شرع لنا من حرج ولا مشقة ولا عسراً وإنما هو رحمة بعباده ^(٤)

٣_ قال تعالى: (ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا الله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم). ^(٥)

وهذه الآية أصل في سقوط التكليف عن العاجز فكل من عجز عن شيء سقط عنه. وتارة إلى بدل هو فعل وتارة إلى عزم هو عزم ولا فرق من جهة المال ولا من جهة القوة .

٤_ قال تعالى: (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لما كسبت وعليها ما اكتسبت) ^(٦)

فاصل الأمور والنواهي ليست أمور التي تشق على النفوس بل هي غذاء الروح. ودواء للابدان وحمية عن الضرر، فانه امر العباد بما امرهم به برحمة واحسانا ومع هذا اذا حصل بعض الإعذار التي هية مضنة المشقة حصل التخفيف والتسهيل اما باسقاطه عن المكلف او اسقاط بعضه كما في التقيف عن المريض والمسافر وغيرهم.

١-سورة الحج، الآية ٧٨

٢_ تيسير الكريم الرحمن في تفسير الكلام المنان

٣_ سورة المائدة الآية ٦٠

٤_ تيسير الكريم الرحمن للسعدي ص ٣٤٨

٥_ سورة التوبة الآية ٩

٦_ تيسير الكريم للسعدي ص ٣٤٨

٧-سورة البقرة ص (٢٨٦)

٨_ للعلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي توفي ١٣٧ هـ (٧)

المبحث الثالث

انواع صلاة الخوف

جأت صلاة الخوف في اشكال كثيرة ، الصواب ان كل صفة ثبتت عن النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) جائزة حسب مواطنها ، يتحرى المسلمون فيها ما هو احوط للصلاو ، وابلغ في الحراسة ، فهي على اختلاف صورها متفقة المعنى ، من هذه الانواع الثابتة في الاحاديث الصفات الآتية :

النوع الاول : ما يوافق ظاهر القران ، يقسم الامير والقائد من معه الى طائفتين : طائفه وجاه العدو ، لئلا يهجم وطائفة تصلي معه ، فيصلي بهذه الطائفة ركعة ، فاذا قام الى الركعة الثانية الثانية نوا الانفراد واثموا لانفسهم ركعة و الامام واقف ، وسلموا قبل ركوعه ، ثم ذهبوا الى الطائفة وجاه العدو ، ثم تاتي الطائفة التي كانت تحرس وجاه العدو الى الامام فتجده ينتظرها واقفا وفي الركعة الثانية فتدخل معه فيها وتصلي معه هذه الركعة ، فاذا جلس للتشهد فقصت ركعة والامام ينتظرها في التشهد فاذا شهدت سلم بهم ، لحديث صالح بن فوات كمن صلى مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ^(١) . يوم ذات الرقاع ^(٢) صلاة الخوف ، ان طائفة صفت معه وطائفه وجاه ^(٣) العدو فصلى بالذين معه ركعة ، وجاءت الطائفة الاخرى فصلى بهم ركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت جالسا واثموا لانفسهم ثم سلم بهم)) وسمعت شيخنا الامام عبدالعزيز بن عبدالله ابن باز رحمه الله يقول (وهذا ايسر الانواع ، والصحابي المبهم في سند الحديث هو سهل بن (ابي حشمة) ^(٤) وهذا النوع اختاره الامام لموافقته ظاهر القران و اقر جميع الانواع الاخرى ، وان كل حديث صح في صلاة الخوف يجوز العمل فيه . ^(٥)

١ . في رواية السلم برقم (٨٤١) عن صالح بن خوان بن جبير ، عن سهل بن ابي حشمة ، فخرج به في هذه

الرواية

٢ . زاد المعاد (٢٥٣-٢٥) ذا الرقاع غزوة معروفة .

٣ . شرح النووي .

٤ . متفق عليه البخاري ، كتاب المغازي .

٥ . سمعته اثناء تقريره على بلوخ المرام (٤٩٩)

النوع الثاني :

إذا كان العدو في جهة القبلة ولا يخفى بعضهم على المسلمين صة الامام المسلمين خلفه صفين فيكبر ويكبروا جميعا ثم يركع فيركع جميعا، ثم يرفع من الركوع ويرفعوا جميعا معه، ثم انحدر فيسجد ويسجد معه الصف الاول الذي يليه، ويبقى الصف الثاني قائما يحرس سجديتين. ثم قاموا فتقدموا الى مكان الصف الاول، وتأخر الصف الاول مكانهم، ثم يركع الامام ويركعوا معه جميعا ثم يرفع ويرفع جميعا ثم يسجد ويسجد معه الصف الاول الذي كان في الركعة الاولى هو الثاني فاذا سجد سجديتين وجلس للتشهد سجد الصف الثاني ولحقوه في التشهد، وتشهدوا جميعا، ثم سلم بهم جميعا^(١) الحديث جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) قال شهدت مع رسول الله (صلى الله عليه واله وصحبه وسلم) صلاة الخوف فصفنا صفين: صف خلف رسول الله (صلى الله عليه واله وصحبه وسلم) والعدوييننا وبين القبلة فكبر النبي (صلى الله عليه واله وصحبه وسلم) وعبرنا جميعا، ثم ركع وركعنا جميعا، ثم رفع راسه من الركوع ورفعنا جميعا، ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه، وقام الصف المؤخر نحو العدو^(٢)، فلما قضى النبي (صلى الله عليه واله وصحبه وسلم) وركعنا جميعا ثم رفع راسه من الركوع ورفعنا جميعا ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه الذي كان مؤخرا في الركعة وقام الصف المؤخر نحو العدو، فلما قضى النبي (صلى الله عليه واله وصحبه وسلم) السجود والصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود فسجدوا ثم سلم النبي (صلى الله عليه واله وصحبه وسلم) وسلمنا جميعا^(٣).

١. زاد المعاد ص ٥٢٩/ج ١

٢. شرح النووي ص ٣٧٦/ج ٦

٣. صحيح مسلم كتاب المسافر، باب صلاة الخوف برقم ٨٤٠، وزاد المعاد ٢٥٢

النوع الثالث :

يقسم الامام اصحابه الى طائفتين: فرقة اتجاء العدو وفرقة تصلي معه ، فيصلي باحدى الطائفتين ركعة ثم تتصرف قبل ان تسلم وهية في صلاتها الى مكان الفرقة الاخرى الى مكان هذه خلف الامام فتصلي معه الركعة الثانية ، ثم يسلم وحده . وتقضي كل طائفة ركعة ، الحديث عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) قال : غزوت مع النبي (صلى الله عليه وسلم) قبل نجد فوازينا^(١) العدو ، فصاففناهم ، فقال رسول له (صلى الله عليه واله وصحبه سلم) يصلي لنا فقامت طائفة معه فاقبلت طائفة على العدو فركع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بيمين معه وسجد سجدتين ، ثم انصرفوا مكان الطائفة التي لم تصل ، فجاءوا فركع رسول الله (صلى الله عليه واله وصحبه وسلم) بهم ركعة فسجد سجدتين ، ثم سلم ، فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين ، وفي لفظ مسلم : (ثم سلم النبي (صلى الله عليه واله وصحبه وسلم) ثم قضا هؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة) في لفظ مسلم ايضا : (ثم قضت الطائفتان ركعة ركعة)^(٢) وسمعت شيخنا الامام احمد بن شعيب رحمه الله يقول : صلى بهم ركعة ثم سلم ، فقام ك واحد فركع لنفسه ركعة^(٣) ، قضوا الركعة كلهم بعد سلام النبي (صلى الله عليه وسلم) وسمع لهم في هذه الحركة ، للحاجة وانصرف الطائفة الاولى قبل سلامهم وهذا جائز والنوع الاول اسهل^(٤) .

١ .فتح الباري لابن حجر (٢/٤٣٠)

٢ .فتح الباري لابن حجر (٢/٤٣٠) ، ثم انصرفوا مكان الطائفة التي لم يصلي

٣ . البخاري كتاب صلاة الخوف متفق عليه

٤ . مسلم متفق عليه رقم الحديث ٥٠٠٠

٥ . سنن النسائي ، لامام احمد بن شعب شعيب الخرساني

النوع الرابع :

ان يصلي الامام بكل طائف صلاة منفردة ؛فيصلي بالطائفة الاولى ركعتين ،ثم يسلم بهائم، تاتي الطائفة الثانية ليصلي بهم ركعتين ثم يسلم بهم ،لحديث جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) إن النبي (صلى الله عليه واله وصحبه وسلم) صلى بطائفة من الصحابة ركعتين ثم سلم ،ثم صلى بالآخرين ايضاركعتين ،ثم سلم) ولحديث ابي بر (رضي عنه) قال النبي (صلى الله عليه واله وسلم في خوف الضهر فصف بعضهم خلفه فصلى بهم ركعتين ثم سلم . فانطلقوا الذين صلوا معه فوقف موقف اصحابهم ،ثم جاء اولئك فصلوا معه موقف اصحابهم ،ثم جاء اولئك فصلوا خلفه فصلى بهم ركعتين ثم سلم فكان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) اربعوا لاصحبه ركعتين)) وبذلك كان يفتي الحسن قال ابوداود في المغرب يكون للامام ست ركعات ،وللقوم ثلاث ثلاث^(١) سمعت شيخنا الامام ابن باز رحمه الله يقول ((يصلي بالطائفة الاولى ركعتين ثم يسلم ،ويصلي بالطائفة الثانية ركعتين ثم يسلم))^(٢) عن جابر رضية الله عنه قال :كنا مع النبي (صلى له عليه وسلم بذات الرقاع فاذا اتينا على شجرة ظليلة تركناها للنبي (صلى الله عليه وسلم) فجاء رجل من المشركين وسيف النبي فعلق بالشجرة فاحترطه فقال له اتخافني ؟ فقال له (لا) قال افمن يمنعك مني ؟ قال (صلى الله عليه وسلم) فتهور اصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) واقامت الصلاة فصلى بطائفة ركعتين ثم تاخر وصلى بالطائفة الاخرى ركعتين وكان النبي (صلى الله عليه وسلم) اربع وللقوم ركعتان^(٣) .

النوع الخامس :يصلي الامام بإحدى الطائفتين ركعة، ثم تذهب ولا تقضي شيئاً ثم تاتي الطائفة الاخرى فتصف خلفه ويصلي لهم ركعة ثم يسلم ولا يقتضي شيئاً، لحديث ابن عباس (رضي الله عنهما) قال :صلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) صلاة الخوف بذوي فردا ارضى من ارضى بني سلم^(٤) ، فصلى الناس خلفه صفين صفا يوازي العدو، و صفا خلفه ،فصلى بالصف الذي يليه ركعة ،ثم نهض هؤلاء الى مصاف هؤلاء ،وهؤلاء الى مصاف هؤلاء فصلى بهم ركعة اخرى ((ولفظ النسائي)) (ان رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) بذوي فردا ارضى خلفه صفين ،صفا خلفه وصفة موازي للعدو ،فصلى بالذين خلفه ركعة ولم يقضوا))^(٥) وعن ابن عباس (رضي الله عنه) قال (صلى الله عليه وسلم) افرض الله الصلاة على لسان نبيكم (صلى الله عليه وسلم) في الحضر اربعافي السفر ركعتين وفي الجوف ركعة^(٦)

١ . ابوداود كتاب الصلاة ،من صحيح ابوداود (٣٤٢) الحديث برقم (١٢٤٨) ،والنسائي برقم ٥٥٠

٢ . سنن النسائي برقم (١٥٥١)

٣ . سمعته اثناء تقديره على بلوغ المرام ،الحديث رقم (٣٠٥)

٤ . معجم البلدان للبغدادي تاوفاه (٦٢٦ هـ -)

٥ . البخاري (٩٤٤) ، احمد برقم (١٥٣)

٦ . صحيح مسلم ،كتاب صلاة المسافرين ،وقرها رقم ٦٨٧

المطلب الثاني :-

صلاة الخوف في الحضر تؤدي دون قصر :-

قال الامام ابن القيم رحمه الله ((وكان من هديه (صلى الله عليه وسلم) في صلاة الخوف ان اباح الله عز وجل قصر اركان الصلاة وعددها اذا اجتمع الخوف والسفر ، وقصر العدد وحده اذا كان سفر لا خوف معه وقصر العدد وحده اذا كان خوف لا سفر معه ، وهذا ان من هديه (عليه الصلاة والسلام) وبه تعلم الحكمة في التقييد القصر في الاية بالضرب في الارض والخوف) (١). وهذا يبين ان صلاة الخوف جائزة في الحضر اذا احتاج الناس الى ذلك ، لنزول العدو قريبا من البلد . فان خاف الناس وقته الاقامة صلى الامام الصلاة الرباعية لكل طائفة ركعتين واتمت الطائفة الاولى بالحمد لله في كل ركعة والطائفة الثانية تتم بالحمد لله وسورة (٢). قال الخري رحمه الله ((ان الصلاة مغربا ، صلى الامام بالطائفة الاولى ركعتين واتمت لانفسها ركعة تقرا فيها الحمد لله ويصلي بالطائفة الاخرى ركعة واتمت لانفسها ركعتين تقرا فيها بالحمد لله وسورة)) (٣) ، والله اعلم (٣). قال الامام الحافظ ابن المنذر رحمه الله ((ويصلي صلاة الخوف في الحضر ، ويجعلهم طائفتين ، فيصلي بالطائفة الاولى ركعتين وينتظرهم بالتشهد جالسا ، ويتممون لانفسهم ، وينصرفون ، وتاتي الطائفة الاخرى فيصلي بهم ركعتين ، ويثبت جالسا ويصلون لانفسهم ركعتين ، فاذا جلسوا وتشهدوا سلم بهم ، اذا كانت صلاة المغرب صلى بالطائفة الاولى ركعتين ، وبالطائفة الثانية ركعة على هذا المثال)) (٥) والله اعلم (٣) .

١ . زاد المعاد لابن قيم (١/٥٥) .

٢ . المغني لابن قدامة (٣/٣٠٥)

٣ . الشرح الكبير/دار الديبث القاهرة (٣/٣٠٥)

٤ . الاقناع للامام الحافظ محمد

٥ . الشرح الكبير (٥/١٣٣٠)

المطلب الثالث

صلاة الخوف حال القتال والتحام الحرب

قال تعالى (حافظوا على الصلواة والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين) صدق الله العظيم قال الامام ابن كثير رحمه الله (لما امر الله تعالى عباده بالمحافظة على الصلوات والقيام بحدودها وشدد الامر بتأكدها ذكر الحال التي يشغل الشخص فيها عن ادائها على الوجه الاجمل وهي حال القتال والتحام الحرب فقال (فان خفتم فرجال وركبان) صدق الله العظيم^(١) اي فضلوا على القتال كان رجالا او ركبانا يعني مستقبلي القبلة او غير مستقبليها^(٢) كما قال مالك عن نافع ان ابن عمر كان اذا سئل عن صلاة الخوف وصفها ثم قال : فان كان الخوف اشد من ذلك صلوا رجالا قياما على اقدمهم او ركبانا مستقبلي القبلة وغير مستقبليها ، قال مالك : قال نافع : لا ارى عبدالله بن عمر ذكر ذلك الا عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ولفظ مسلم ((فاذا كان الخوف اكثر من ذلك فصل راكبا ، او قائما ، تومئ ايماء))^(٣).

وقال البخاري رحمه الله تعالى ((باب الصلاة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو))

وقال الازواعي : ان كان تهية الفتح وعقدو على الصلاة صلوا ايماء كل امرء لنفسه ، فان لم يقدر ع الايماء اخروا الصلاة حتى ينكشف القتال ، ويامنو فيصلو ركعتين فان يقدر صلو ركعة وسجدتين ، فان لم يقدر فلا يجزيهم التكبير ويوفرونها حتى يامنوا وبه قال مكحول . وقال انس ابن مالك : حضرت عند مناهضة العدو وحين تستر^(٤) عند اضاءة الفجر اشتد اشتعال القتال - فلم يقدر ع الصلاة فلم نصل الا بعد ارتفاع النهار فصليناها ونحن مع ابي موسى ففتح لنا ، وقال انس وما يسرني بتلك الصلاة الدنيا وما فيها^(٥).

١. سورة البقرة الايتان (٢٣٨-٢٣٩)

٢. تفسير القران العظيم

٣. يتفق عليه البخاري ، كتاب التفسير ، باب قول (فان خفتم) ، برقم ١٤٥٣ ومسلم كتاب صلاة الخوف برقم ٣٠٦

٤. فتح الباري لابن حجر (٢/٤٣٥)

٥. البخاري ، كتاب صلاة الخوف ، الحديث برقم ٩٤٥

ثم ساق البخاري عن جابر بن عبدالله قال: جاء عمر يوم الخندق فجعل يسب كفار قريش، ويقول يا رسول الله، ما صليت العصر حتى كادت الشمس ان تغيب. فقال النبي (صلى الله عليه وسلم) (وانا والله ما صليتها بعد)

قال انزل الى بصلحان فتوضأ وصلي العصر بعدمات غابت الشمس ثم صلى المغرب بعدها. (١)
مما تقدم من الادلة على صلاة الخوف عند اشتداد الحرب اختلف العلماء على قولين :

١ . قول جمهور العلماء لا تؤخر الصلاة عند اشتداد الحرب والتحام القتال والقوم بعضهم ببعض ، بل يصلون على حسب احوالهم على اي صفة كانوا ولو ركعة واحدة ايماء سواء كانوا مستقبلين القبلة او مستدبرين وسواء كانوا رجالا على الاقدام او ركبا على الخيل والابل وغيرها فقالوا تكون الصلاة على ما ورد به القرآن ووردت به الاحاديث وان الصلاة لا تؤخر اما التاخير الصلاة يوم الخندق ، فلا صلاة الخوف لم تشرع بعد (٢).

٢ . وذهب قوم من اهل العلم الى ان الصلاة الخوف في اشتداد القتال يجوز تاخيرها الى الفراغ في التحام القتال اذا لم يستطع المجاهدون ان يعقلوا صلاتهم ، وهذا احد القولين من مذهب الامام احمد رحمه الله ، واختاره البخاري والاوزاعي ، مكحول ، وهو الذي عمل به الصحابة ، زمن عمر بن الخطاب في فتح قستر ، وقد اشتهر ولم ينكر عليهم تاخير صلاة الفجر الى ان اسستم الفتح ضحى فصلوها بعد ارتفاع الشمس (٣).

ورجع شيخنا الامام ابن ياز رحمه الله انه يجوز تاخير الصلاة في حالة المسايقة الى ان يتمكن من فعلها ويقول (الصواب ان غزوه ذات الرفاع فيل الاحزاب ، وانه اذا اشتد الخوف اخر الصلاة عن فعل الصحابة يوم تستر اخروا صلاة الفجر الى الضحى لشدة الحرب) (٤).

وقال ابن رشيد رحمه الله ((من باشر الحرب ، واشتغال القلب والجوارح واذا اشتغلت عرف كيف يتعذر الايماء)) (٥).

وصلى الله وسلم على نبينا محمد (صلى الله عليه وسلم) اجمعين.

١ . فتح الباري لابن حجر . (٤٣٧-٤٣٦/ج)

٢ . المغني لابن قدامة (٣/٢٣٥)

٣ . فتح الباري حجر (٢/٤٣٤)

٤ . زاد المعاد (٣/٢٥٣)

٥ . الشرح الممتع بتحريف يسير (٤/٥٨٦)

الخاتمة

يتلخص البحث الى نتائج ابرزها

- ١- صلاة الخوف شرعا : هي الصلاة التي تؤدى وقت الحرب وتؤدى حال المسايقة والتحام الحرب
- ٢- وفي شروط صلاة الخوف ان تكون في القتال أي اثناء المعركة ،وان يكون القتال مأذونا فيه ، سواء كان واجبا - كقتال البغاة القاصدين دم المسلمين وهتك الحرم - ام جائزا - كقتال مريد المال من المسلمين وان يمكن لبعض الجيش تركه للإداء الصلاة . أي يمكن لبعض الجيش بالتخلي لا دائها .
- ٣- في آيات القرآن الكريم التي دلت على يسر و سماحة ،ورفع الحرج الاسلام في صلاة الخوف ،قوله تعالى ((ما يريد الله ليجعل عليكم في الدين من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون))
- ٤- وفي السنة النبوية قوله النبي محمد(صلى الله عليه وسلم)((يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا))
- ٥- من انواع صلاة الخوف :نوع ما يوافق ظاهر القرآن .يقسم الامير او القائد من معه الى طائفتين : طائفة مواجهة للعدو ،وطائفة تصلي معه.

قائمة المصادر

أ- القرءان الكريم

ل - لسان العرب لابن المنصور ، مطبعة دار الحديث - القاهرة - ت ط (١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٤ م) .

م - مختار الصحاح ، محمد بن ابي بكر الرازي، توفى (١٣٢٩ هـ -) ط ... المطبعة الكلية

م - محجم المصطلحات الفقهية ، للشيخ ابراهيم اسماعيل الثهركاني توفى (١٢٣٠) ط . مطبعة روح الامين

ا- المغني ، لموقف الدين ابن ابي محمد عبدالله بن احمد بن محمد قدامة المقدسي ، توفى (٦٢٠ هـ) ط . دار الحديث القاهرة ، ت ط . (٥ ع - ٢٠٠٤ م)

محجم المقاييس ، لابي حسين احمد بن فارس بن زكريا ، توفى (٥٣٩٥ هـ - الدولة القاهرة - مصر)

ا- احياء علوم الدين ، للإمام ابن حامد بن محمد الغزالي (١٤٢٠ هـ) الدولة دار الوثائق - القاهرة .

م محجم للغة الفقهاء - الدكتور محمد رواس توفى (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م) الدواة بيروت - لبنان .

١ - الاعلم بفوائد عمدة الاحكام، للإمام الحافظ العلامة المعروف بابن الملقن، توفى (٨٠٤ هـ)

الخلاصة الفقهية ، محمد عربي القروي، توفى (١٣٦٣ هـ) ت ، ط (١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م) الدولة - بيروت - لبنان .

١ - السيرة النبوية - للدكتور علي الصلابي. ت ط (١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

٩ ، مطبعة دار المعرفة . بيروت - لبنان .

م - مختصر صحيح مسلم ، للحافظ زكي عبد العظيم عبد القوي المتدري ، مطبعة الصباح دولة - دمشق - حلبوثي

١ - القرید الصحيح للزبيدي ، توفى (٨٣٩) ، طباعة دار الحديث ، د . القاهرة مصر .

ز - زاد المعاد ، لابن قيم ، توفى (٧٥١ هـ) ، ت ط ، (١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م) دولة - دمشق - سوريا

ت - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي توفى (١٣٧٦ هـ) ، دار ابن حزم .

(١٦)

ف - فتح الباري في شرح صحيح البخاري ، لابن حجر العسقلاني توفي (٨٥٢ هـ) ،

س - سنن ابن حجة ، لابي عبدالله القرويني ، ت ط (١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م)

ص - صحيح البخاري ، للامام ابي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري الجعفي ، توفي (٢٥٦ هـ)
(بيروت لبنان)

ص - صحيح مسلم ، للامام الحافظ ابي الحسين مسلم بن حجاج القبري توفي (٢٦١ هـ)

(۱۷)